

تعميم

الى المرشحين للانتقال للجدول العام
في نقابة المحامين في بيروت لدورة سنة ٢٠١٠

يعلن عضو مجلس النقابة، مقرّر الجدول العام أندرّه الشدياق، أن مجلس النقابة قرّر بتاريخ ٢٠١٠/٣/٥ تعديل المادة ٤٣ من النظام الداخلي.

وقد أصبحت المواد التي يخضع لها المرشح للإختبار الشفهي :

الثقافة العامة، قانون مهنة المحاماة ونظامها الداخلي وآدابها، كمادتين إلزاميتين، على أن يختار المرشح مادتين إثنين من أصل المواد التالية: قانون أصول المحاكمات المدنية، او قانون أصول المحاكمات الجزائية، أو أصول المحاكمات الإدارية.

نتيجة الإختبار الشفهي، يتخذ مجلس النقابة القرار المناسب بقبول المتدرج للإشتراك بالإختبار الخطي أو بعدم قبوله، وبالتالي تمديد تدرجه للدورة اللاحقة.

أما مواد الإختبار الخطي فاصبحت :

١- مواد إلزامية وتشمل :

الثقافة العامة القانونية، قانون تنظيم المهنة وأنظمتها الداخلية وآدابها، الترجمة والتعريب، قانون أصول المحاكمات المدنية، قانون أصول المحاكمات الجزائية، أصول المحاكمات الإدارية، التحكيم، العقود والدعاوى على أنواعها، على أن تتناول المواضيع القانونية المطروحة بشكل خاص الدعاوى واللوائح والمذكرات والعقود والاستشارات والتعليقات على الأحكام.



٢- مواد إختيارية : يختار المرشح ثلاثة مواضيع من أصل خمسة تطرح عليه في المواد القانونية المبينة أعلاه

٣- توزع علامات الإختبار الخطي المئة بمعدل عشرين علامة لكل من الثقافة العامة القانونية، والترجمة والتعريب،

وخمسة عشرة علامة لقانون تنظيم المهنة ونظامها الداخلي وآدابها،

وخمسة عشرة علامة أيضاً لكل من المواد القانونية الثلاث

الخميس في ٢٠١٠/٥/١٣

مقرر الجدول العام


أندره الشدياق

